

أحاديث الصيام 51

سامي بن محمد الصقير

فما ارتدت في رباكم شمس وصافح زهرا شمس وصافي زهرا روضة الماء تلك المساجد كأنها بالهدى فجر واضواء الصالحون ومن؟
بدت على وجههم بشرى فدت على وجههم بشرى بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده
ورسوله نبينا محمد - [00:00:01](#)

خاتم النبيين وامام المتقين وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فقد سبق الكلام على حديث ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال اوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام - [00:01:11](#)
وهذا الحديث سبق ان تكلمنا على ما يتعلق به من المعنى وما يستنبط منه من الفوائد وتوقف بنا الكلام على ركعتي الضحى. وقلنا ان
مما يؤخذ من هذا الحديث مشروعية ركعتي الضحى. لقوله وركعتي - [00:01:33](#)

الضحى وركعتا الضحى مشروعة مطلقا سواء كان الانسان له ورد من الليل ام لم يكن له ورد من الليل فهي سنة مطلقا كل يوم لما في
صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يصبح على كل سلامى من احدهم صدقة - [00:01:52](#)
فكل تسبيحة صدقة. وكل تحميدة صدقة. وكل تهليلة صدقة. وكل تكبيرة صدقة. وامر وامر معروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة.

ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى واكثر الناس لا يستطيع ان يأتي بهذه الصدقات التي تبلغ - [00:02:15](#)
التي تبلغ ثلاثمائة وستين صدقة فدل ذلك على ان ركعتي الضحى او ان صلاة الضحى مشروعة مطلقا وسنة على سبيل الاطلاق بمعنى
الانسان يسر ان يفعلها كل يوم وفي هذا الحديث ايضا دليل على مشروعية الوتر - [00:02:40](#)

بقوله وان اوتر قبل ان انام وهو كذلك فان الوتر مشروع كان النبي صلى الله عليه وسلم يواظب عليه ويحافظ عليه حظرا وسفرا
وحت امته عليه بل ذهب بعض اهل العلم الى وجوب الوتر. وان الوتر واجب - [00:03:02](#)
قال الامام احمد رحمه الله من ترك الوتر فهو رجل سوء لا ينبغي ان تقبل له شهادة والوتر يطلق على الركعة المنفصلة عما قبلها.

ويطلق على الركعة المتصلة بما قبلها - [00:03:23](#)
ومن تأمل سنة النبي صلى الله عليه وسلم وجد ان الصفات الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالوتر انواع فمن ذلك
انه كان يوتر بواحدة بمعنى انه يصلي ركعة واحدة تكون وترا - [00:03:40](#)

وليس معنى ذلك انه يقتصر في قيامه على الليل على صلاة واحدة. بل المعنى انه يصلي مثنى مثنى ثم يوتر بركعة واحدة ومن
صفات الوتر ايضا الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه كان يوتر بثلاث - [00:04:00](#)
والايتار بالثلاث له صفتان الصفة الاولى ان يسلم من ركعتين ثم يصلي الثالثة فيصلي ركعتين ويتشهد ويسلم ثم يصلي الركعة الثالثة

والصفة الثانية ان يسرد الثلاثة سردا فلا يجلس الا في اخرهن - [00:04:18](#)
وهذا كله وارد عن الرسول صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابي بن كعب رضي الله عنه ومن صفات الوتر ايضا ان يوتر بخمس
فاذا اوتر الانسان بخمس فالايتار بالخمس له صفة واحدة وهو انه يسردها سردا - [00:04:42](#)

فيصلي الاولى ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة ثم الخامسة ثم يجلس ويتشهد ويسلم ومن صفات الوتر ايضا ان يوتر بسبع فاذا اوتر
الانسان بسبع فللايتار بالسبع صفتان الصفة الاولى - [00:05:02](#)
ان يسرد ست ركعات سردا سيجلس في الركعة السادسة ويذكر الله عز وجل ثم يقوم ويأتي بالسابعة هذه صفة وهناك صفة اخرى

ايضا للايتار في السبع وهو ان يفعلها كالخمس بمعنى انه يسردها سردا فلا يجلس الا - [00:05:23](#)

في اخرها واذا اوتر الانسان بتسع الايثار بالتسع له صفة واحدة وهي ان يسند ثماني ركعات فيصلي الاولى ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة. ثم الخامسة ثم السادسة ثم السابعة ثم الثامنة - [00:05:45](#)

فيجلس ويتشهد في الثامنة ثم يقوم يأتي بالركعة التاسعة فيكون قد اوتر بتسع ركعات وان اوتر باحدى عشرة ركعة فان الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي مثنى مثنى بمعنى يصلي ركعتين ثم - [00:06:03](#)

فيسلم ثم يصلي ركعتين ثم يسلم ثم يوتر بالثلاث ولهذا في حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة - [00:06:23](#)

كان يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا وفي هذا الحديث ايضا من الفوائد اهمية هذه الاعمال الثلاثة التي اوصى بها النبي صلى الله عليه - [00:06:38](#)

وسلم ابا هريرة رضي الله عنه وهي صيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعة الضحى والوتر قبل النوم وقد اوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم ايضا ابا الدرداء كما في مسلم واوصى بها ايضا - [00:06:59](#)

ابا ذر رضي الله عنه كما جاء ذلك في سنن النسائي هؤلاء ثلاثة من الصحابة اوصاهم النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الوصايا الثلاث اوصى ابا هريرة واوصى ابا الدرداء - [00:07:19](#)

واوصى ابا ذر رضي الله عنهم ومن فوائد هذا الحديث ايضا جواز اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم خليلا اي ان الانسان يتخذه خليلا لقول ابي هريرة رضي الله عنه اوصاني خليلي - [00:07:33](#)

ولا يعارض هذا اعني لا يعارض اتخاذ الانسان النبي صلى الله عليه وسلم خليلا قوله عليه الصلاة والسلام اني ابرأ الى الله ان يكون لي منكم خليل وذلك لان الذي تبرأ منه الرسول صلى الله عليه وسلم الى الله هو ان الرسول عليه الصلاة والسلام بنفسه يتخذ احدا من امته خليلا - [00:07:54](#)

واما كون واحد من الامة يتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خليلا فهذا لم ينهه عنه بل ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اوصاني خليلي بكذا وكذا وعلى هذا فهناك فرق - [00:08:18](#)

بين اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم لواحد من امته خليلا وبين ان يتخذ واحد من الامة النبي صلى الله عليه وسلم خليلا. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لو كنت متخذنا من - [00:08:35](#)

امتي خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا. ثم قال المؤلف رحمه الله وعن محمد ابن عباد ابن جعفر رضي الله عنه قال سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنه الهى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:50](#)

عن صوم يوم الجمعة؟ قال نعم. وزاد مسلم ورب الكعبة هذا الحديث يقول فيه رضي الله عنه انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة وقوله انها هذا استفهام - [00:09:06](#)

وقوله عن صوم يوم الجمعة المراد عن افراده بالصيام كما في رواية البخاري فقال نعم ونعم حرف جواب لتقرير المسؤول عنه وفي رواية مسلم نعم ورب الكعبة اي خالقها ومعظمها - [00:09:25](#)

والواو هنا للقسم والغرض من هذا القسم توكيل الحكم استغرابه ووجه الاستغراب انه افضل ايام الاسبوع فكيف ينهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صومه ومناسبة ذكر الكعبة انه سأل جابرا رضي الله عنه وهو يطوف بها. اذا فقله ورب الكعبة - [00:09:49](#)

انما اقسام لان هذا الحكم فيه شيء من الغرابة وانما اقسام بالكعبة لانه حينما سأل جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما كان جابر يطوف بالبيت. هذا الحديث يعني حديث جابر يستفاد منه فوائد ومسائل. فمنها اولها النهي عن افراد يوم الجمعة بالصيام - [00:10:16](#)

لقوله انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة؟ قال نعم وانما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة ان لان يوم الجمعة لما كان عيد الاسبوع اعطي - [00:10:39](#)

شيئا من احكام العيد لكنه لما كان عيدا خاصا لم تثبت له احكام العيدين من كل وجه وفي هذا الحديث ايضا دليل على جواز الحلف على الفتيا المصلحة ولو لم يستحلب ولو لم يستحلف الانسان - [00:10:55](#)

وفيه ايضا دليل على حرص السلف على العلم تعلموا وتعلّما وذلك لان محمد ابن عباد ابن جعفر سأل جابر رضي الله عنه هذا الحديث فيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن صوم يوم الجمعة - [00:11:17](#)

والمراد بذلك افراده بالصيام كما سبق واما اذا لم يفرد الانسان بالصيام وانما صامه انه وافق عادة له او صام يوما قبله او يوما بعده فانه لا نهى عن ذلك - [00:11:37](#)

كما سيأتي في حديث ابي هريرة رضي الله عنه. ولهذا قال المؤلف رحمه الله وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم - [00:11:57](#)

قبله او يوما بعده. قوله لا يصومن هذا نهى والنهي تقدم انه طلب الكف على وجه الاستعلاء لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله او يوما بعده. الا ان يصوم يوما قبله يعني ماليا له. وليس المراد - [00:12:13](#)

القبليّة هنا ولو لم يكن ماليا اليوم الذي قبله يعني يوم الخميس. او يوما بعده يعني يوم السبت وذلك ان الانسان اذا صام يوما قبله او يوما بعده فيزول احتمال تخصيص هذا اليوم - [00:12:38](#)

لذاته بالصيام هذا الحديث فيه فوائد واحكام فمنها اولا النهي عن صوم يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله او يوما بعده ولا بد في هذا اليوم الذي يصام قبله او بعده لابد ان يكون ماليا. فاذا صام يوم الخميس زال - [00:12:57](#)

النهي واذا صام يوم السبت زال النهي ويدل على انه لابد ان يكون الصيام لما قبل الجمعة وما بعدها ان يكون ماليا ما ثبت في صحيح البخاري من حديث جويرية - [00:13:16](#)

يا بنت الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال اصمت امسي؟ قالت لا قال اتصومين غدا؟ قالت لا قال اذا فاطري ومن فوائد هذا الحديث ايضا ان النهي عن - [00:13:31](#)

صيام يوم الجمعة انما هو عن تخصيصه بالصيام فاما اذا صامه الانسان غير مخصص له بالصيام فان ذلك لا حرج فيه ويدل على هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:50](#)

لا تخص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخص يومها بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم وبناء على هذا فافراد يوم الجمعة افراد يوم الجمعة. نعم. وبناء على هذا فان يوم الجمعة لا يفرد بالصيام الا في حالين - [00:14:08](#)

الحال الاولى اذا صادف عادة بان كان الانسان من عادته ان يصوم يوما وان يفطر يوما وصادف يوم صومه يوم الجمعة لا حرج عليه ان يصومه ولو كان مفردا ثانيا اذا صام يوما قبله او يوما بعده فيزول النهي - [00:14:36](#)

وكذلك ايضا اذا لم يتمكن من صيام ما عليه من قضاء او ما اشبه ذلك الا في هذا اليوم فانه يجوز افراده وخلاصة ما في هذا الحديث ان يوم الجمعة نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تخصيصه بالصيام - [00:14:55](#)

واما اذا صامه الانسان غير مخصص له بالصيام بان وافق عادة له في هذا اليوم او صام يوما قبله او بعده او صامه لانه لا يتمكن من صيام ما عليه من فرض - [00:15:14](#)

او واجب الا في هذا اليوم فلا حرج عليه وفي هذا الحديث ايضا دليل على ان ما شرف من الازمنة او الامكنة فلا ينبغي ان يخص بزيادة عبادة الازمنة الشريفة والامكنة الشريفة لا تخص بزيادة في العبادة الا اذا ورد عن الشرع - [00:15:30](#)

بان تخصيصها لان تخصيص الزمان الفاضل او المكان الفاضل بزيادة في العبادة من غير ان يرد دليل من الشرع نوع من الابتدائي في الدين وفي هذا الحديث ايضا حكمة الشرع - [00:15:53](#)

للتفريق بين يوم الجمعة ويوم العيدين وذلك ان يوم الجمعة رخص فيه النبي صلى الله عليه وسلم ان يصام اذا صام يوما قبله او او يوما بعده او صادف عادة له - [00:16:08](#)

واما يوم العيد فلا يجوز للانسان ان يصومه مطلقا سواء اصطادف عادة ام لا وسواء صام يوما قبله او يوما بعده هذا ما اتسع له وقت هذه الحلقة من الكلام على احاديث صيام التطوع ونستكمل ما تبقى من احاديث الباب في الحلقة القادمة ان شاء الله. نسأل الله تبارك وتعالى - [00:16:24](#)

ان يوفقنا لما يحب ويرضى وان يهب لنا من رحمته انه جواد كريم. صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اقبلت تزهو نور الوجه. فما ارتدت في رباكم الطغا الما - [00:16:50](#)

شمس وصافح زهرا شمس وصافح زهرا روضة الماء تلك المساجد التسبيح فجر واضواء بدت على وجههم بشرى بدت على وجههم بشرى - [00:17:16](#)